

سنن البيهقي الكبرى

19812 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب الأنصاري Bه يرويه Y لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وغيره عن عبد الرزاق